

تشرين الأول ٢٠٢٥

دفتر شروط

عائد لأعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاوساخ و الأعشاب .

القسم الأول: أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة ١ : تحديد الصفة وموضوعها

١- تُجري شركة قاديشا وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاوساخ و الأعشاب وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.

- لائحة أولى وتتضمن خطوط النقل ٣٥ ك.ف

- لائحة ثانية وتتضمن خطوط النقل ٦٦ ك.ف

تنظيف المحطات الرئيسية والإقليمية من الأوساخ والأعشاب ورشها بالمبيدات وتنظيف العوازل داخل المحطة وخارجها وبناء للوائح المدرجة في الكشف التخميني. وقد حُدّد نطاق الأعمال المطلوبة، والكميات في الجدول المرفق، مع المواصفات الفنية في دفتر الشروط هذا

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

٣- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى لوحة الإعلانات في القاديشا وفقاً للأصول، كما يتم أيضاً إبلاغه الى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس ونقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء وجمعية الصناعيين في لبنان.

٤- مرفقات دفتر الشروط:

- الملحق رقم ١: المواصفات الفنية
- الملحق رقم ٢: نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة و مرفق رقم (١) للتعهد للاشتراك في المناقصة - ميثاق النزاهة
- الملحق رقم ٣: صيغة كتاب الضمان
- الملحق رقم ٤: جدول الأسعار
- الملحق رقم ٥: مستند تعهد لرفع السرية المصرفية
- الملحق رقم ٦: أمر مباشرة بالعمل
- الملحق رقم ٧: محضر تسليم مواقع العمل
- الملحق رقم ٨: جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى القاديشا
- الملحق رقم ٩: تصريح بمعاينة مواقع العمل
- الملحق رقم ١٠: بيان بصاحب الحق الاقتصادي م١٨

يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من القاديشا بعد دفع البذل المالي البالغ /٥/ مليون ليرة لبنانية.

٥- يُنشر دفتر الشروط هذا على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

٦- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة ٢ : طريقة التلزم والإرساء

١. إن معيار تقييم العروض التي ستعتمده القاديشا هو على أساس السعر الأدنى، وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤، وفق التالي:
يسند التلزم مؤقتاً للصفقة المقسمة إلى مجموعتين للعروض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدّم السعر (الأدنى)، لكل مجموعة على حدة وهي مقسمة إلى (مجموعتين) على النحو التالي:

- المجموعة الأولى: (تنفيذ أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية)

- المجموعة الثانية: (تنظيف المحطات الرئيسية والإقليمية من الأوساخ و الأعشاب و رشها بالمبيدات)

٢. تقوم لجنة التلزم بفتح مغلفات العروض فور إنتهاء مهلة تقديم العروض في جلسة علنية بحضور ممثلي العارضين والأشخاص المخولين، وذلك وفق أحكام قانون الشراء العام.
٣. تدرس لجنة التلزم العروض المالية على نحو منفصل بحيث تدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنية.
٤. تعتبر لجنة التلزم العرض مستجيباً جوهرياً للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلبات المبينة في دفتر الشروط.
٥. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
٦. يمكن للجنة التلزم، في مرحلة تقديم العروض، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
٧. تُصحّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
٨. تستبعد القاديشا العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.
٩. تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.
١٠. خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة ١٠٪ // عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.
١١. إذا تساوت الأسعار بين العارضين في أي مجموعة من المجموعات بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية ١٠ بالمئة المذكورة أعلاه، أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية، عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.
١٢. يجوز للقاديشا أن ترفض أيّ عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.
١٣. تعتمد الآليات والضوابط المنصوص عنها في قانون الشراء العام ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩.
١٤. يحق للقاديشا أن تلغي أي مرحلة من المراحل في حال إرتأت أن ذلك ضرورياً

إن القاديشا ليست مسؤولة بأي حال من الأحوال عن المصاريف التي تكبدها العارضون لإعداد عروضهم أو الخسائر التي تحملوها في هذا الشأن.

المادة ٣ : أهلية العارضين

- ٣,١ يمكن أن يكون العارض شخصاً طبيعياً أو معنوياً (كياناً خاصاً، كياناً مملوكاً من الحكومة أو أي مزيج من هذه الكيانات على شكل تحالف شركات)
- ٣,٢ في حالة تحالف الشركات (لا ينطبق):
- أ. يعتبر شركاء تحالف الشركات مسؤولين بالتكافل والتضامن فيما بينهم عن تقديم العرض الخاص بهم وتنفيذ العقد وفقاً لشروطه؛
- ب. يجب على تحالف الشركات تعيين ممثل رئيسي عنهم (الشريك الريادي أو الرئيسي) يكون لديه سلطة إجراء جميع الأعمال نيابة عن أي وجميع شركاء تحالف الشركات أثناء عملية الشراء.
- ج. لا يجوز لتحالف الشركات تغيير تكوينه ووضعه القانوني بعد تقديم العرض.
- د. يكون الحد الأقصى لعدد الشركاء في تحالف الشركات أربعة.
- ٣,٣ يجوز للمشارك من أي دولة تقديم عرض في هذه المناقصة باستثناء الدول التي يكون لبنان في حالة حرب معها أو مقاطعاً لها وفق السياسات العامة المحددة من قبل السلطات اللبنانية المختصة، ويعتبر العارض حاصلاً على جنسية أي دولة إذا كان قد تم تكوينه أو تأسيسه أو تسجيله في تلك الدولة ويعمل وفقاً لأحكام قوانينها كما يتضح في أحكام وثيقة التأسيس ووثائق التسجيل.
- ٣,٤ يجب ألا يكون لدى العارض تضارب في المصالح، ويمكن اعتبار أن العارض لديه تضارب في المصالح مع طرف واحد أو أكثر في عملية الشراء هذه، إذا:
- أ. كان يدير مشاركاً آخر أو يديره مشارك آخر أو كان تحت إدارة مشتركة مع مشارك آخر بشكل مباشر أو غير مباشر؛ أو
- ب. تلقى أو يتلقى أي دعم مباشر أو غير مباشر من أي مشارك آخر، أو
- ج. كان لديه نفس الممثل القانوني لمشارك آخر في هذه المناقصة، أو
- د. كان لديه علاقة مع مشارك آخر، بشكل مباشر أو من خلال أطراف ثالثة مشتركة، مما يضعه في وضع يسمح له بالوصول إلى معلومات حول عرض المشارك الآخر أو التأثير عليه، أو التأثير على قرارات الجهة الشارية بشأن هذه المناقصة، أو
- هـ. إذا كان العارض أو أحد العاملين لديه قد قام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بنفسه أو بالإشتراك مع غيره بتقديم خدمات استشارية لتحضير الدراسة أو المواصفات أو مستندات أخرى خاصة بالشراء، وكذلك عندما يكون قد عمل خلال السنتين السابقتين لدى مؤسسة قامت بهذه الخدمات، باستثناء الحالة التي يجري فيها الشراء على أساس مشروع متكامل (Turnkey project) يقوم فيه الملتزم بتنفيذ مراحل متعددة منه جزئياً أو كلياً وترى الجهة الشارية مصلحة عامة بتلزيمة بهذه الطريقة، وعندها يقتضي الإفصاح مسبقاً عن ذلك مع الأسباب التبريرية.
- و. تم تعيين العارض أو إحدى الشركات التابعة له أو الشركة الأم، أو يُقترح تعيينها، من قبل الجهة الشارية للإشراف على تنفيذ العقد.
- ز. إذا كان مشاركاً في السلطة التقريرية للجهة الشارية أو كان لديه مصالح مادية أو تضارب مصالح مع أي من أعضاء السلطة التقريرية.
- ح. في حال كانت تربط بينه وبين الموظفين القائمين بمهام الشراء لدى الجهة الشارية صلات قرى حتى الدرجة الرابعة، أو في حال وجود مصالح مشتركة واضحة بينهم وبين العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة، وكان يُخشى معها عدم اتّصاف عملهم بالحياد أو تحمل بشكل واضح على الشك بهذا الحياد.
- تقوم الجهة الشارية باستبعاد العارض من إجراءات التلزم في حال وقوع تضارب في المصالح بمعنى الفقرات "أ" إلى "ز" أعلاه. أما بالنسبة للفقرة "ح"، فيستبعد العارض أو ينحى الموظفون عن العمل الذي يقومون به إذا كان له علاقة بعملية الشراء تجنباً لوقوع تضارب في المصالح. وفي حال وقوع هكذا تضارب في المصالح، يستبعد العارض من إجراءات التلزم.
- ٣,٥ لا يجوز للعارض أن يشارك إلا في عرض واحد في هذه المناقصة إما منفرداً أو كشريك في تحالف شركات، وسيؤدي تقديم أو مشاركة العارض في أكثر من عرض واحد إلى اعتبار جميع العروض المقدمة منه أو المشارك فيها غير مقبولة.
- ٣,٦ يجب أن تتوافر في العارض الشروط التالية:

أ. ألا يكون قد صدّر بحقه أو بحق أيا من مديريه أو مستخدميه المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية تُدينه بارتكاب أي جرم يتعلّق بسلوكه المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليته لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم.

ب. ألا تكون أهليته قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية.

ج. ألا يكون في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

د. ألا يكون قيد التصفية أو صدّرت بحقه أحكام إفلاس.

هـ. الإيفاء بالتزاماته الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي.

و. ألا يكون قد حُكم بجرائم اعتياد الربا وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم.

إلا إن إثبات زوال المانع أو إعادة الاعتبار يُعidan حكماً للعارض حق المشاركة.

٣,٧ يحق للعارضين من الكيانات المملوكة للدولة أن تشارك في المناقصة إذا لم تكن تحت إشراف الجهة الشارية.

٣,٨ يجب على العارضين المشاركين تقديم الوثائق والأدلة الكافية ليثبتوا أهليتهم للجهة الشارية.

٣,٩ تسقط أهلية العارض إذا ثبت للجهة الشارية في أي وقت أن المعلومات المقدّمة عن مؤهلاته كاذبة أو مغلوطة أو أنها تنطوي على خطأ أو نقص جوهريين.

كما يطبق على المناقصة العمومية هذه قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ والتوجيهات الصادرة عن هيئة الشراء العام، وكل خلاف أو اعتراض أو شكوى أو طلب إعادة نظر قد ينشأ لاحقاً ومرتبطة بشروط وتنفيذ إجراءات هذه المناقصة أو تفسيرها تفصل فيه المراجع المختصة التي حددها قانون الشراء العام وعلى أساس الآليات التي حددها هذا القانون.

المادة ٤: الممارسات المحظورة

٤,١ يجب على كل من موظفي الجهة الشارية، والعارضين والملتزمين ومسؤوليهم ومديريهم والموظفين المعتمدين لديهم والشركات التابعة لهم والوكلاء والممثلين عنهم، أن يلتزموا بأعلى مستوى معايير الأخلاق المهنية والشفافية والنزاهة أثناء إجراءات عملية التلزيم أو إرساء أو تنفيذ العقد.

٤,٢ لا يجوز لكل من موظفي الجهة الشارية، والعارضين والملتزمين ومسؤوليهم ومديريهم والموظفين المعتمدين لديهم والشركات التابعة لهم والوكلاء والممثلين عنهم الانخراط في الممارسات المحظورة أثناء إجراءات عملية التلزيم أو إرساء أو تنفيذ العقد، تحت طائلة تطبيق العقوبات المنصوص عنها في القوانين والأنظمة، لا سيما المادة (١١٢) من قانون الشراء العام، بالإضافة إلى قرارات الاستبعاد والنكول التي يمكن اتخاذها وفق أحكام هذا القانون.

٤,٣ تشمل الممارسات المحظورة الممارسات الفاسدة والاحتياطية والتواطؤية والقهرية والمعرفة وفقاً لما تنص عليه الفقرة (٥) من المادة (١١٠) من قانون الشراء العام، وغيرها من الممارسات الواردة في نموذج ميثاق النزاهة الذي يجب توقيعه من قبل العارض وتقديمه كجزء من عرضه، وفقاً لما يلي:

أ. "ممارسة فاسدة": تعني عرض أو استلام أو تسليم أو استدراج أي شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير في عمل مسؤول عام في عملية الشراء أو في تنفيذ العقد.

ب. "ممارسة احتيالية": تعني تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

ج. "ممارسة تواطؤية": تعني أية خطة أو ترتيب بين اثنين أو أكثر من العارضين بهدف تقديم أسعار على مستويات زائفة وغير تنافسية.

د. "ممارسة قهرية": تعني إيذاء أشخاص في انفسهم أو في أهلهم أو في ممتلكاتهم، أو التهديد بإيذائهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير في مشاركتهم في عملية الشراء أو تنفيذ عقد شراء.

هـ. "ممارسة معرفة": وتعني أيًا من:

١. إتلاف أو تزوير أو تغيير أو إخفاء الأدلة المادية من أجل عرقلة مهام الجهة صاحبة الصلاحية وفق القانون المطبق.

٢. الإدلاء ببيانات كاذبة أمام المراجع المختصة من أجل عرقلة مهام الجهة صاحبة الصلاحية جوهرياً في مزاعم ممارسات محظورة.

٣. عدم الامتثال لطلبات تقديم المعلومات أو الوثائق أو السجلات المتعلقة بالجهة صاحبة الصلاحية.

٤. تهديد أو مضايقة أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالأمر ذات الصلة أمام المراجع المختصة. أو
٥. الإعاقة الجوهرية لممارسة الجهة صاحبة الصلاحية لحقوقها في التدقيق أو التفتيش أو الوصول إلى المعلومات.

المادة ٥: تقديم العروض

تسلّم العروض وكتب الدعوة على العنوان المحدد في الإعلان لدى أمانة سر المبنى الرئيسي في البحصاص قبل انتهاء الدوام الرسمي لليوم المحدد لانتهاء مهلة تقديم العروض، وهو يوم الثلاثاء الواقع في ٢٣/١٢/٢٠٢٥ الساعة الثانية عشر ظهراً.

في حال أي استفسار حول إجراءات المناقصة، يتم التواصل مع دائرة الشؤون المشتركة - السيدة كلير بيطار.

يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات التالية (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها)، لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض و ذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية

يقدم العارض في غلافين مختومين بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريش، و يرفض كل عرض يشتمل على أي تحقّط أو استدراك:

يحق الاشتراك بالمناقصة العمومية جميع المتعهدين والمتعهدين الذين يعنون بتنفيذ اشغال كهربائية و قد قامو بأعمال مماثلة لما هو مطلوب في هذه المناقصة

أولاً- أ: الأول يحمل عبارة (غلاف رقم ١)

كتاب نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة (ملحق رقم ٢) موقعاً وممهوراً مع طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية، ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لإلتزامه بالسعر وصلاحية العرض.

- كتاب الضمان (الكفالة المؤقتة) (ملحق رقم ٣).
- تعهد لرفع السرية المصرفية (ملحق رقم ٥).
- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب على ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية- مديرية الواردات.
- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة TVA إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وأن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
- إذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى كاتب العدل.
- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- عقد الشراكة مصدق لدى كاتب العدل في حال توجبه.
- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس.
- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية.

- تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض بصورة مباشرة أو غير مباشرة سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي) -ملحق رقم ١٠ .
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب الحق الاقتصادي).
- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).
- مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض - مرفق رقم ١ - للتعهد.
- مستند التصريح بمعاينة مواقع العمل نافي للجهالة وفق الملحق رقم ٩ (تصريح بمعاينة مواقع العمل).
- إيصال صادر عن القديشا بإسم العارض ومُعنون بإسم الصفقة، يثبت أن العارض دفع بدل دفتر الشروط .
- دفتر الشروط موقعاً من قبل الشركة العارضة وفقاً للأصول من قبل المفوض بالتوقيع مع ضرورة ذكر إسم وصفة موقع دفتر الشروط على كتاب التعهد، مع جميع المستندات الأخرى و المعلومات المطلوبة في Fiche de renseignements والأحكام الإدارية والمواصفات الفنية، دون أية إشارة الى السعر، تحت طائلة رفض العرض.
- بإستثناء التأمين المؤقت ، فإن كافة المستندات الأخرى تكون مجموعة ومرقمة على كافة صفحاتها.

ب- في حال اشترك عارض أجنبي يتوجب على هذا العارض أن يراعي أحد الشروط التالية:

- ١- أن يكون من ضمن إنتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
 - ٢- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء.
 - ٣- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.
- إضافة إلى الشروط أعلاه ، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي :
- ١- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده.
 - ٢- إفادة من وزارة الإقتصاد و التجارة اللبنانية تثبت انطباق احكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي على العارض.
 - ٣- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (الاولا"- أ) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض ، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

➤ بالإضافة الى ما ذكر أعلاه، على العارض تقديم التالي:

○ بالنسبة لليد العاملة (For Man Power):

1. You have to provide the needed professional man power especially for required work.
2. You have to provide The helping staff (ordinary workers)
3. The bidder must have suitable qualified personnel to fill the above listed position experience:
 - 10 years minimum for similar works
4. The CV's of those personnel should be submitted for the approval of kadisha.

○ بالنسبة للأدوات والمعدات (For the tools and equipment):

1. The bidder should own or have assured access to (through hire, lease, purchase agreement or other means) key items of equipment and tools necessary for the required work.
2. The bidder shall demonstrate its capability and experience in utilizing for required work..

ثانياً: يحمل عبارة (غلاف رقم ٢) يتضمن جدول الأسعار موقعاً وفقاً للأصول دون تحفظ.

يُكتب على كل من الغلافين المختومين ١ و ٢ المعلومات التالية:

- الغلاف رقم (---) ،
- إسم العارض وختمه ،
- محتوياته
- موضوع الصفقة،
- تاريخ جلسة التلزم.

يتم تقديم كل عرض على نسختين: الأصلية والأخرى صورة عنها.

يوضع الغلافان المنصوص عنهما أعلاه ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من القاديشا عند تقديم العرض مختوم ومُعنون باسم شركة كهرباء قاديша ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز ببيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى القاديشا.

تُرَوّد القاديشا العارض بإيصال يُبيّن فيه رقمٌ تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

تُحافظ القاديشا على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

لا يُفتح أيّ عرض تتسلمه القاديشا بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.

لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

يبقى معلوماً أنه في حال عدم المطابقة مع الشروط المحددة أعلاه يرفض العرض المقدم.

يقتضي ايضاً التأكيد على ما يلي:

أ . بإيقضاء المهلة المحددة لتقديم العروض، لا يُقبل أي عرض جديد أو أي تعديل كلي أو جزئي للأسعار أو المواصفات الفنية المذكورة في دفتر الشروط.

ب . تحظر المفاوضات بين القاديشا وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.

ج . يطلب الى العارضين الإمتناع عن:

- إرسال عروض صادرة عن مؤسسات لم تتلق من القاديشا دفتر الشروط وفق الأنظمة المرعية الإجراء.

يلفت نظر العارضين إلى أن كافة المستندات المطلوبة في دفتر الشروط هذا يجب أن تكون بالأساس أصلية أو مصدقة من قبل المرجع الذي أصدرها. وتسهيلاً لاحتفاظ العارض بهذه المستندات الأصلية أو المصدقة لحاجته الممكنة إليها في مجالات أخرى، يمكن تضمين العروض بدلاً عنها صوراً لها بشرط تقديم هذه الصور أولاً إلى مديريّة الشؤون المشتركة مرفقة بالمستندات الأصلية أو المصدقة بهدف مقارنتها ثم ختم كل صورة منها من قبل هذه المديريّة مع إضافة النص التالي: "وجدت الصورة مطابقة للنسخة الأصلية ويمكن قبولها".

المادة ٦: مطابقة اللوازم والخدمات المتعلقة بها للمواصفات المطلوبة

٦,١ يجب ألا يكون منشأ أي من اللوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تسليمها وتنفيذها بموجب العقد من أي من الكيانات أو الدول المحددة وفق الفقرة الفرعية (٣,٣) من البند "أهلية للعارضين"، وعلى العارض تقديم الأدلة الموثقة عن منشأ هذه اللوازم والخدمات بناءً على طلب الجهة الشارعية.

٦,٢ تعرف اللوازم وفق قانون الشراء العام على أنها الأموال المنقولة أيّاً كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، ولغايات هذه الفقرة فإن اللوازم تشمل السلع والمواد الخام والآلات والمعدات والتجهيزات الآلية؛ وتشمل الخدمات المتعلقة بها خدمات مثل التأمين والتركييب والتدريب والصيانة الأولية.

٦,٣ مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم فيها استخراج المواد أو تعدينها أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها، أو الدولة التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعا تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

المادة ٧: طلبات الإستيضاح:

على العارضين الراغبين في طلب أية إيضاحات بشأن دفتر الشروط، تقديم أسئلتهم بموجب كتاب خطي الى القاديشا خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من التاريخ المحدد لإنهاء مهلة تقديم العروض. وستقوم القاديشا بالإجابة خطياً على هذه الإيضاحات من دون تحديد هوية مُصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زودتهم القاديشا بملفات التلزم خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من التاريخ المحدد لإنهاء مهلة تقديم العروض.

المادة ٨: تعديل دفتر الشروط

٨,١ يمكن للجهة الشارعية، في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد العارضين، أن تعدل دفتر الشروط بإصدار إضافة إليه، ويرسل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زودتهم الجهة الشارعية بدفتر الشروط ويكون هذا التعديل ملزماً لهم، وينشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني للقاديشا في حال توفره.

٨,٢ إذا أصبحت المعلومات المنشورة في دفتر الشروط مختلفة جوهرياً نتيجة التعديل الحاصل وفقاً للفقرة الفرعية (٨,١) أعلاه، فعلى الجهة الشارعية أن تقوم بنشر التعديل وجميع المعلومات المعدلة بالطريقة نفسها التي نشرت بها المعلومات الأصلية وفي المكان نفسه، وأن تمدد الموعد النهائي لتقديم العروض إذا اقتضت الضرورة ذلك بغية إتاحة وقت كاف للعارضين لأخذ الإيضاح أو التعديل بالاعتبار في عروضهم المقدمة.

المادة ٩: لغة العرض

يجب أن يكون العرض، وكذلك جميع المراسلات والوثائق المتعلقة به والمتبادلة بين العارض والجهة الشارعية باللغة العربية، أو مرفقة بترجمة قانونية مصدقة الى اللغة العربية في حال كان المستند الأصلي باللغة الانكليزية أو الفرنسية. عند التعارض بين اللغة الأجنبية واللغة العربية، يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

يمكن تقديم الوثائق والمستندات الفنية التي تشكل جزءاً من العرض باللغة الانكليزية أو الفرنسية (حسب اللغة المعتمدة في دفتر

الشروط

المادة ١٠ :

مدة صلاحية العروض (مهلة الارتباط):

- أ- إن مدة صلاحية العروض (مهلة الارتباط) يجب أن تكون ١٢٠ يوماً على الأقل اعتباراً من اليوم المحدد لتقديم العروض.
- ب- يمكن للقاديشا أن تطلب من المعارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للمعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
- ج- على المعارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر المعارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَضَ طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- د- يمكن للمعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه القاديشا قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة ١١ :

عدم الرد على المناقصة العمومية:

إن الشركة المدعوة لتقديم عرض ولا ترغب في الاشتراك في المناقصة، يلزمها إعلام شركة كهرباء قاديشا بذلك، مع تبيان سبب الامتناع عن ذلك. كما يتوجّب على كل من شارى دفاتر الشروط الذين لا يرغبون في تقديم عروض، إبلاغ شركة كهرباء قاديشا، بموجب كتاب خطي، بسبب إعتذاره عن تقديم عرض، والا لن يستفيد من أحكام المادة -١٢- أدناه

المادة ١٢ :

الأشخاص الذين يتم إعفائهم من تسديد ثمن دفتر الشروط:

- يُعفى كل من الأشخاص المحدّدين أدناه من تسديد ثمن دفتر شروط إطلاق عملية شراء جديدة، عندما تكون بديلة عن عملية شراء سابقة ملغاة لذات موضوع الشراء، سواء على أساس دفتر شروط معدّل أو بذات دفتر الشروط ، وذلك لقاء إيصال (أمر قبض) شراء الدفتر الصادر عن القاديشا والعائد لعملية الشراء الملغاة في حينها:
- كل من شارى دفتر شروط عملية الشراء السابقة في حال اتّخذ قرار إلغائها قبل إنتهاء مهلة تقديم العروض عليها.
 - كل من المعارضين الذين سبقوا واشتروا دفتر الشروط وتقدّموا بعروض إبان مشاركتهم في عملية الشراء الملغاة لذات موضوع الشراء.
 - كل من المعارضين المحتملين الذين سبقوا واشتروا دفتر الشروط وتقدّموا، قبل إنتهاء مهلة تقديم العروض، بكتب إعتذار يبيّن سبب عدم رغبتهم في تقديم عرض إبان مشاركتهم في عملية الشراء الملغاة لذات موضوع الشراء.
- كل من شارى دفتر شروط عملية الشراء السابقة في حال تم إلغاؤها تطبيقاً للبند "٧-أ" من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، أي من أجل إحداث تغييرات جوهرية غير متوقّعة على الدفتر

المادة ١٣ :

محل الإقامة المختار:

على المعارض أن يحدد عنوان مكتبه الخاص في لبنان المسجل باسمه على أن يكون مستقلاً عن مركز السكن وتعيين شخص مخول عند الاقتضاء استلام كل التبليغات، مع ذكر أرقام الهاتف، وكل تبليغ يكون ملزماً للمتعهّد إذا تم بإحدى الوسائل التالية:

١. الفاكس.
٢. البريد السريع.
٣. البريد المضمون مع إشعار بالوصول بمعزل عن تبليغ المتعهّد شخصياً.
٤. بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ لصقاً على مكتب المعارض/المتعهّد وعلى لوحة الاعلانات في المبنى الرئيسي.

ويحق للقاديشا إبلاغ المعارض/المتعهّد مباشرة في حال غياب الشخص المعين لهذه الغاية.

المادة ١٤ : الكفالات :

أ- التأمين المؤقت:

على العارضين، تحت طائلة الرفض، إرفاق عرضهم بتأمين مؤقت حُدِّثَ قيمته وفق البند ١٤-أ مكرّر يتكوّن التأمين من كتاب كفالة مصرفية صادر عن مصرف مقبول لدى الدولة، أو نقداً يُدفع إلى صندوق القاديشا في الميناء - طرابلس ، لقاء إيصال موقع من أمين الصندوق في القاديشا.

هذا ويجب أن تكون الكفالات المصرفية صالحة لمدة //٢٨// ثمانية وعشرين يوماً إضافة على المدة المحددة لصلاحية العرض في دفتر الشروط هذا، ومطابقة للنموذج الذي تعتمده المؤسسة دون أي تعديل تحت طائلة رفض العرض (مُلحق رقم ٣). لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يُقدّم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

يُجدد مفعول التأمين المؤقت تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض. في حال إنتهاء مهلة التزام العارضين دون أن تسند الصفقة على أحدهم، أو بعد إعلان النتيجة، تعاد الكفالة المصرفية إلى مصرف الإصدار في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد، وذلك لبقية العارضين ويمكن لمن دفع من هؤلاء قيمة الكفالة نقداً، استعادة هذه القيمة لقاء الإيصال المعطى لهم.

أما المتعهد الذي ترسو عليه المناقصة، فيستطيع استعادة التأمين المؤقت عند طلب تحريرها، وبعد تقديم الكفالة النهائية المنصوص عنها أدناه وتوقيع العقد. تقوم القاديشا بمصادرة التأمين المؤقت في حال لم يقيم المتعهد الذي رست عليه الصفقة بتوقيع العقد أو بتقديم الكفالة النهائية .

ب- الكفالة النهائية:

إن قيمة الكفالة النهائية محدّدة بعشر (١٠/١) قيمة الصفقة.

تتكوّن الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (مُلحق رقم ٣) صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم موضوع الصفقة لصالح القاديشا وإما نقدياً يُدفع إلى صندوق القاديشا في الميناء - طرابلس، لقاء إيصال موقع من أمين الصندوق في القاديشا. على أن تكون صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الإستلام النهائي للتأكد من حسن تنفيذ الأشغال المطلوبة والتقديمات المنفذة.

يجب تقديم الكفالة النهائية إلى كهرباء لبنان خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وفي حال التخلف عن تقديم الكفالة النهائية، يُصادر التأمين المؤقت وتُطبق بحق الملتزم أحكام النكول المنصوص عليها في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، ويصبح التأمين المؤقت ملكاً للقاديشا دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر، كما تعتمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة المناقصة العمومية، وإما إلى إسناد الصفقة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناكل.

لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يُقدّم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

تبقى الكفالة النهائية مجمدة طوال مدة التلزم، ويُحسم منها مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من الكفالة النهائية ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

تُعاد الكفالة النهائية بعد إجراء الإستلام النهائي الذي يتم، بعد سنة من تاريخ الإستلام المؤقت لكامل الأشغال المتعاقد عليها، وبعد أن يقدم المتعهد طلباً بهذا الخصوص وبعد التأكد من إتمام كافة موجبات العقد، وبعد حسم الغرامات والتوقيفات المحتملة بموجب دفتر الشروط.

ج - صيغة كتاب الضمان:

يجب أن تكون الكفالة المؤقتة والكفالة النهائية، تحت طائلة رفض العرض، محررة إزامياً وعند طلب القاديشا وفقاً لنص كتاب الكفالة المرفق بدفتر الشروط هذا (مُلحق رقم ٣).
إنّ عدم ذكر المصرف التزامه بالدفع عند أول طلب وفقاً للنص المرفق، يؤدي إلى اعتبار كتاب الكفالة غير مقبول وإلى رفض العرض دون دراسته.
لن يقبل أية إضافة أو أي تعديل على هذا النص.

د- الشخص المكفول :

يجب أن يكون الشخص (مرفق بـ power of attorney) أو الشركة التي تم إسناد الصفقة لها مكفولاً من المصرف

المادة ١٥ : رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء. لذلك على العارض توقيع التعهد المرفق بدفتر الشروط تحت طائلة رفض عرضه (مُلحق رقم ٥).

المادة ١٦ : إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

١. يمكن للقاديشا أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التالية:
أ. عندما تجد القاديشا ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملفات التلزم بعد الإعلان عن الشراء.
ب. عندما تطرأ تغييرات غير متوقعة على موازنة القاديشا.
ج. عندما تنتفي الحاجة لموضوع الشراء نتيجة ظروف غير متوقعة وموضوعية وعندها لا يُعاد التلزم خلال الموازنة نفسها أو السنة المالية نفسها.
٢. كما يمكنها إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته إذا لم يقدم أي عرض و/أو قدمت عروض غير مقبولة.
٣. كما يمكن للقاديشا أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته بعد قبول العرض المُقدم الفائز في حال تمنع الملتزم عن توقيع العقد.
٤. تلغي القاديشا الشراء و/أو أي من إجراءاته في حالة العرض الوحيد المقبول، غير أنه يحق لها اتخاذ قرار مغلّ بالتعاقد مع مُقدم العرض الوحيد المقبول إذا توافرت الشروط التالية مجتمعة :
أ. أن تكون مبادئ وأحكام هذا القانون مطبقة وأن لا يكون العرض الوحيد ناتجاً عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء.
ب. أن تكون الحاجة أساسية وُملحة والسعر منسجماً مع دراسة القيمة التقديرية.
ج. أن يتضمّن نشر قرار المؤسسة بقبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) نصاً صريحاً بتقديم العارض المقبول ونية التعاقد معه.
د. يدرج قرار القاديشا بإلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وأسباب ذلك القرار في سجل إجراءات الشراء. كما تعتمد إلى تحرير الضمانات المقدمة.
٥. لا تتحمل القاديشا عند تطبيق الفقرة ١ و ٢ من هذه المادة أي تبعة تجاه العارضين .
٦. لا تفتح القاديشا أية عروض أو اقتراحات بعد اتخاذ قرار بإلغاء الشراء.

المادة ١٧ : الشكوى والإعتراض

يَحَقُّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تُطَبِّقُه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ١٨ : موجبات المتعهد

يجب على المتعهد القيام بكافة الأعمال المتعلقة بأعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاوساخ و الأعشاب وفي هذا الإطار يتوجب على المتعهد القيام بما يلي:

- أ- إجراء الكشف الميداني لأخذ المعلومات الكافية والضرورية عن أنواع الأعمال و الصيانة المطلوب تنفيذها
- ب- التنسيق التام مع القاديشا لأخذ الموافقة المسبقة على كل المواد والمعدات التي يود استعمالها على أن تكون هذه الموافقة نهائية عند وصول المواد والمعدات إلى الورشة جاهزة للاستعمال.
- ت- تقديم الجدول الزمني مع الكفالة النهائية لأخذ موافقة القاديشا، قبل المباشرة بتنفيذ الأعمال.
- ث- أن تكون أعمار كافة العمال ضمن السن القانوني وخاضعين للأنظمة والقوانين المعمول بها حسب شروط الدولة اللبنانية.
- ج- تقيد العمال بلباس مميز ومزودين بالحماية (خوذ، أحذية، قفازات...) التي تساعد العامل وتؤمن له السلامة بالإضافة الى الجيلايات الفوسفورية ويفضل وضع شعار الشركة.
- ح- أن يكون للعمال مستوى مهني وأخلاقي يسمح لهم بالتعامل مع موظفي القاديشا بشكل لائق.
- خ- تقديم انواع المواد والادوات المراد إستخدامها قبل التنفيذ.
- د- عند إستبدال أي قطع غيار إذا لزم الأمر، يجب تسليم القطع المستبدلة الى القاديشا.
- ذ- وضع كافة المواد في أماكن نظيفة وخالية من أية مواد ضارة مع سهولة الوصول اليها.
- ر- الحرص على عدم إحداث أي ضرر في أماكن العمل مع تحمّل كامل المسؤولية.
- ز- وضع إشارات تحذيرية ولوحات إرشادية في الأماكن الخطرة للحفاظ على سلامة الموظفين.
- س- إتخاذ كافة التدابير الوقائية اللازمة لسلامة العامة كما سلامة العاملين .
- ش- بعد الإنتهاء من الأعمال وقبل إجراء الإستلام المؤقت، على المتعهد إزالة الأنقاض وتصلح جميع الأضرار.

القسم الثاني: أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ١٩ : ضرائب، رسوم، جمارك، طوابع، ضريبة على القيمة المضافة :

على المتعهد تضمين عرضه جميع الرسوم والضرائب، وبالتالي يقتضي عليه أخذ العلم بالتشريع المالي اللبناني لتحديد تأثيره على أسعاره.

يتحمّل المتعهد كامل رسوم الدمغة والرسوم المالية الأخرى المفروضة الناتجة عن تنفيذ هذه الصفقة، وبصورة خاصة تجدر الإشارة الى انه بمقتضى القوانين والأنظمة اللبنانية السارية، بالنسبة لرسوم الدمغة، يقع على عاتق المتعهد الذي تعقد معه الصفقة بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها:

- رسم ثابت ٤ بالآلف يطرحها عند توقيع الصفقة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملتزم (راجع المادة ٣٢ - تبليغ الصفقة).
- رسم ثابت ٤ بالآلف على الفواتير المسددة له من قبل القاديشا ضمن إطار تنفيذ الصفقة، علماً أن القاديشا تحسم هذا الرسم من الفواتير لتتولى هي تسديده إلى وزارة المالية.

المادة ٢٠ : قيمة العقد وشروط تعديلها

١. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
٢. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢١ : مهلة التنفيذ:

- يجب أن يتم التنفيذ وفق البرنامج الموضوع لهذه الغاية من قبل قسم خطوط التوتر المتوسط والعالي في القاديشا.
- إنّ المدة الزمنية لتنفيذ تنظيف العوازل والسلاسل العائدة لخطوط النقل الهوائية هي مرة واحدة في السنة خلال شهر تموز على أن يتم تنظيف العوازل على الشكل التالي:
- الجزء الأول (لوائح رقم ١)
 - الجزء الثاني (لائحة رقم ٢)

والمدة الزمنية لتنظيف المحطات الرئيسية والإقليمية من الأوساخ والأعشاب ورش المبيدات من الداخل والخارج هي مرحلتين في السنة أي كل ستة أشهر مرحلة.

تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ إبلاغ الملتزم توقيع العقد من قبل المرجع الصالح لدى سلطة التعاقد.

المادة ٢٢ : تحديد وتسليم مواقع العمل :

- يجري تسليم مواقع العمل حسب البرنامج الموضوع لهذه الغاية من قبل قسم خطوط التوتر العالي في القاديشا ، وبعد ان تتم اجراءات العزل وفق القواعد المعتمدة .
- بعد تقديم الكفالة النهائية إلى القاديشا ، يتم تنظيم أمر مباشرة بالعمل من قبل القاديشا (وفق نموذج ملحق رقم ٦) .
- على المتعهد\ المباشرة بالعمل بعد أن ينظم محضر مؤرخ و موقع من الطرفين وفق محضر تسليم مواقع العمل (وفق نموذج ملحق رقم ٧) .

المادة ٢٣ : إستلام الأشغال:

يجري الإستلام المؤقت عندما تعتبر لجنة الإستلام بأن الأشغال منتهية بعد إجراء الكشف الفني على الورشة و التأكد من مطابقة الأعمال وفقاً للمطلوب، وتُقدّم لجنة الإستلام تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً (وفي حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة زمنية تتجاوز ثلاثين يوماً ،على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً وألا تتجاوز المهلة الستين يوماً) تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قِبل المتعهد.يجرى الإستلام النهائي بناءً لطلب المتعهد وبعد سنة من تاريخ إجراء الإستلام المؤقت، خلال هذه الفترة، يبقى المتعهد مسؤولاً عن سائر أعمال التأهيل أو التقديم والتصلّيات التي نفّذها وهو ملزم بجميع الإصلاحات والترميمات للعيوب التي قد تظهر على المستلزمات الجديدة المقدمة من قبله أياً كان نوعها وقيمتها وذلك على نفقته الخاصة، وللقاديشا دون سواها الحق في تقدير هذه الحالات وهي تكتفي بإبلاغ المتعهد خطياً حتى يلتزم بتنفيذ أوامرها وعليه أن يكشف على العطل خلال مهلة سبعة أيام (وفي مهلة أقصر في حالة الضرورة) من تاريخ تبليغه وإلا يحق للقاديشا أن تنفّذها على نفقته وتغريمه بزيادة نسبة ٥٠%.

المادة ٢٤ : إسناد قسم من الأعمال الى متعهدين ثانويين SOUS-TRAITANCE :

يجب على الملّزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه القاديشا عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

على الملّزم أخذ الموافقة المُسبقة على التعاقد الثانوي من القاديشا التي يجب عليها اتّخاذ قرارها بالموافقة أو الرفض المعلّل خلال مهلة زمنية تحدد بمدة أقصاها عشرة ايام من تاريخ تقديم الطلب، ويُعدّ سكوتها عند انقضاء هذه المهلة قراراً ضمناً بالقبول.

يُمكن أن يعهد المتعهد إلى مُتعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد والتي يجب ألا تتخطى ٥٠% من قيمة العقد.

وفي مطلق الأحوال يبقى المتعهد الأساسي مسؤولاً بشكل كامل تجاه القاديشا بالتكافل والتضامن مع المتعهدين الثانويين وذلك حتى إجراء الإستلام النهائي للأعمال وفقاً لأصول الفن ولدقتر الشروط هذا. في حال أقدم المتعهد على مخالفة نصوص هذا البند، يمكن للقاديشا أن تلغي الصفقة أو تنفّذ الأعمال على حساب ومسؤولية المتعهد مع تغريمه نسبة زيادة ٥٠% (Mise en régie). مع العلم أنه تُطبّق على المتعاقد الثانوي أحكام دقتر الشروط هذا.

من ناحية أخرى، يتوجب على المتعهد إعطاء كافة التسهيلات للمتعهدين الذين قد تكلفهم القاديشا تنفيذ أعمال غير مذكورة في هذه الصفقة.

المادة ٢٥ : مراقبة تنفيذ الأعمال:

تحتفظ القاديشا بحقها بزيارة ميدانية لمن تنتدبه وفي أي وقت للمنشأة التي يقوم فيها المتعهد بالأعمال المطلوبة وذلك للتأكد من حسن سير العمل.

تراقب القاديشا بشخص مندوبها، تنفيذ الأشغال المختلفة وبإمكان القاديشا أن ترفض الأعمال المنقوصة أو غير المطابقة لنصوص دقتر الشروط استناداً الى تقرير مندوبها. وعندها على المتعهد ان يقوم مجدداً بتنفيذ الأعمال على نفقته ودون أن يكون له حق في أي تعويض، وبإمكان القاديشا، أن تعتمد إلى إجراء حسم معادل لقيمة الأجزاء من الأعمال غير المطابقة أو غير المنقّذة، شرط ألا يؤثر النقص في التقديمات أو عدم مطابقتها للمطلوب.

ومن جهة ثانية، تدفع فقط الى المتعهد قيمة الأعمال المنفّذة والمطابقة، ويتحمّل المتعهد جميع المصاريف الناتجة عن الاعمال التي يكون قد نفّذها بسبب خطأ من قبله أو من قبل العاملين لديه.

تجدر الإشارة الى أن القاديشا تحتفظ بحقها بتكليف من يلزم بالاشراف على الأشغال دون سابق تبليغ:

- أ- يُطبَّق الإشراف المُتلازم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يَضمّن استمرارية العمل وتحقيقه المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.
- ب- يتولّى الإشراف مَنْ تُكَلِّفه القاديشا بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل سلطة التعاقد، أو خارجها عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المُشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
- ج- تُوضع نتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المُشرف إبلاغ القاديشا بكلّ مخالفة أو تصرّف غير مُنطبق على الأصول ينفَّذ في مواقع العمل.
- د- يحضر المُشرف إلى مواقع العمل بصورة تؤمّن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم مواقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، ويُبدى رأيه باقتراحات المُلتزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويُقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسب، ويرفع تقريراً بذلك إلى القاديشا لتأخذ القرار المناسب.
- هـ- يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أيّ تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه بموجب هذه المادة ويتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

المادة ٢٦: مسؤولية المتعهد:

يتحمّل المتعهد تجاه القاديشا، وتجاه الغير وتجاه عماله، كل مسؤولية قد تنجم عن أفعاله أو أفعال مستخدميه وعماله من أي نوع خلال تنفيذ الأعمال، لذلك على المتعهد أخذ الإجراءات الوقائية اللازمة خلال قيامه بالمهام المطلوبة منه، بهدف عدم إيذاء المنشآت والأبنية وبالتالي، عليه اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة، كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة طوارئ العمل إضافة الى المسؤولية المدنية باسم المشروع على أن تغطي هذه البوليصة كافة الأخطار الناتجة عن طبيعة الأعمال وظروف العمل الخاصة بهذه الصفة.

على المتعهد إتخاذ كافة إجراءات الوقاية والتقيّد بإرشادات السلامة العامة بما يخص هذه الأعمال وعلى الأخص فيما يتعلّق بالمسافات الإحترازية (distance de sécurité, port obligatoire du casque etc...) بالإضافة الى التأمين ضد طوارئ العمل بما في ذلك حالات الوفاة، بموجب أحكام المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٦ تاريخ ١٦/٠٩/١٩٨٣.

على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها. وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة الكفالة النهائية.

كما يطلب منه حيازة بوليصة تأمين لتغطية كافة اخطار الورشة Police D'assurances All Risks تغطي قيمة 50.000 \$ لكل منطقة

يتوجّب على المتعهد تنفيذ الأعمال بدون التأثير على سير العمل في موقع العمل.

المتعهد وحده مسؤول عن الأشغال من سائر النواحي وخاصة بما يتعلق بالعيوب ويسوء الصنع والسرقات والحوادث على انواعها .

المادة ٢٧: تأمين صيانة ونظافة الورشة:

يحظر على المتعهد رمي الأنقاض على الطريق أو في الأماكن العامة. كما يحظر عليه ترك المواد غير الصالحة للاستعمال في موقع العمل ويتوجب عليه نقل هذه المواد إلى الخارج، كما يتولى المتعهد و على مسؤوليته الكاملة معالجة أية مواد ذات خطورة من أي نوع وفق الأصول الفنية و المعايير البيئية السليمة. كذلك يتوجب على المتعهد تأمين نظافة الورشة بشكل دائم.

وفي حال تخاذل المتعهد عن تنفيذ هذه الأعمال، يحق للشركة ودون الحاجة إلى أي إنذار إلى تنفيذها على نفقته ومسؤوليته.

يتوجب على المتعهد اعادة كافة القطع المفكوكة الى مخازن القاديشا .

المادة ٢٨ : موافقة الشركة المسبقة على المواد والمعدات المستعملة :

يجب على المتعهد أخذ موافقة الشركة المسبقة على كل المواد والمعدات التي يود استعمالها على أن تكون هذه الموافقة نهائية عند وصول المواد والمعدات إلى الورشة جاهزة للاستعمال ومطابقة طوال مدة تنفيذ الصفقة

المادة ٢٩ : شروط الدفع

يتم تسديد الصفقة وفقاً لما يلي:

- ٢٠ % من القيمة الإجمالية للصفقة بمثابة سلفة (على أن لا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة عشر مليار ليرة لبنانية)، في حال طلب المورد سلفة تتخطى نسبة الـ ٢٠% (ودون سقف الخمسة عشرة مليار ليرة لبنانية)، يجب تقديم كفالة مصرفية لتغطية قيمة الفرق الذي يتجاوز النسبة المعفاة من تقديم الكفالة. على المورد، تحت طائلة سقوط حقه بالمطالبة بدفع السلفة، تقديم طلب بهذا الخصوص ضمن مهلة سبعة أيام من تاريخ تقديم الكفالة النهائية
 - (الفرق بين الـ ٩٠% ونسبة السلفة أعلاه) أو ٩٠ % (في حال عدم طلب المتعهد للسلفة) من قيمة الطلبية بعد الاستلام الكمي والنوعي لكافة الأشغال والتقديمات المنفذة وبعد حسم الغرامات والتوقيفات المحتملة بموجب دفتر الشروط.
- الباقي من قيمة الأعمال المنفذة عند الاستلام النهائي وبعد حسم التوقيفات والغرامات المحتملة. كما أنه يمكن للقاديشا أن تكف عن إقطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

تُعاد الكفالة المصرفية المُشار إليها في هذه الفقرة إلى الملتزم عند حسم كامل مبالغ السلفات.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩ المادة ٣٨ منه).

إن الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل متعهد الأموال أو مقدم الخدمات لدى وزارة المالية فإنه سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل (المكلف غير المقيم) عليها.

إن القاديشا ستقوم بإيداع مديرية الخزينة والدين العام جدولاً يتضمن أسماء المتعاقدين كاملة وأرقامهم الضريبية، وستمتع عن دفع المبالغ أو الموافقة على صرفها إلا بعد الحصول على موافقة مديرية الخزينة والدين العام.

المادة ٣٠ : السعر

يذكر العارض السعر الإفرادي لكل بند، وكذلك السعر الإجمالي في جدول الأسعار الموقع من قبله (ملحق رقم ٤) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يجب أن تكون هذه الأسعار إلزامياً ثابتة وغير قابلة للمراجعة، كما يجب أن تذكر صافية دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة التي تحتسب منفصلة عند التسديد وتدفع فقط للمتعهد المسجل فيها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

لن يؤخذ بعين الاعتبار أية معادلة أخرى لمراجعة أو تصحيح الأسعار.

. تحتفظ قاديشا بحقها لجهة عقد صفقة - دون زيادة الأسعار الإفرادية المقترحة - لبند واحد أو لكامل الصفقة. علماً أن كميات الأشغال الملحوظة في جدول الأسعار، يمكن أيضاً تعديلها عند عقد الصفقة إضافة ما نسبته ١٥% شرط أن يثبت المتعهد أنه تلقى أمراً خطياً بهذا الخصوص من الشركة.

المادة ٣١: غرامات التأخير وسوء التنفيذ:

أ - سوء التنفيذ:

في حال تم تنفيذ الأشغال المطلوبة بطريقة غير سليمة، على المتعهد إعادة تنفيذ هذه الأشغال وفقاً للأصول ودون تأخير في المهل المحددة. وفي حال رفض المتعهد الإلتزام بتعليمات القاديشا من ناحية إعادة التنفيذ، ستقوم القاديشا بحسم كامل قيمة الأشغال المطلوب إعادة تنفيذها من قيمة الصفقة، وتغريمه بزيادة نسبة ٥٠ % على الحسم.

في حال تكبدت القاديشا بعد إعادة التنفيذ بواسطة الغير، تكاليف إضافية، فهي ستحمل الفارق الى المتعهد الأساسي المتخلف عن التنفيذ / إعادة التنفيذ.

ب- غرامة التأخير:

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.

تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحتسب غرامة تأخير نقدية هي ١/٥٠٠ من قيمة العقد عن كل يوم (عمل) تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهائياً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن ١٠% من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال تُصادر الكفالة النهائية مؤقتاً الى حين تصفية النزاع.

يغرم المتعهد بقيمة الممتلكات العائدة للقاديشا التي يتلفها هو و/أو مستخدموه عن قصد أو إهمال.

لا تقبل أية فترة سماح لتطبيق الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، عدا حالات حصول القوة القاهرة، وحينذاك يتوجب على المتعهد تقديم البينة على وجود القوة القاهرة، علماً بأن تطبيق الغرامات يتم دون الحاجة الى أي انذار مسبق.

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على القاديشا دون انتظار انتهاء مهلة التسليم، والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة ٣٢:

تبليغ الصفقة:

تحتفظ القاديشا بحقها في تبليغ العارض موافقتها على عقد الصفقة إما بالفاكس أو بكتاب موجز، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت).

لذلك يقتضي على العارض تحديد رقم جهاز فاكس حيث يجب نظامياً تبليغ الصفقة تحت طائلة عدم قبول عرض، على أن تودع القاديشا لاحقاً المتعهد:

- نسخة عن كتاب الطلبية (العقد) مع تفاصيل شروط الصفقة.

- قسيمة الطلبية.

يدخل قرار قبول العارض الفائز (التلزم المؤقت) حيز التنفيذ عند إنتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل والتي تبدأ من تاريخ نشر قرار قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت). يعيد الملترم المؤقت نسخة عن كتاب الطلبية (العقد) الى القاديشا موقعة منه حسب الأصول خلال مهلة أسبوعين (من تاريخ استلام كتاب وقسيمة الطلبية)، ملصقاً عليها الطوابع المالية البالغة قيمتها أربعة بالآلاف من قيمة العرض في حال كانت قيمة هذه الطوابع لا تتجاوز المليونين ليرة لبنانية. وفي حال تجاوزت قيمة الطوابع المليونين ليرة لبنانية، على الملترم المؤقت أن يبرز أيضاً، إيصالاً لدى وزارة المالية يثبت أن رسم الطابع المالي البالغ ٤ بالآلاف من قيمة العرض قد سُدد خلال خمسة أيام عمل وفقاً للقانون.

يتم التوقيع على كتاب الطلبية (العقد) من قبل القاديشا خلال مهلة ١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملترم المؤقت. حيث يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملترم المؤقت (المتعهد) والقاديشا عليه.

في حال تمنع الملترم المؤقت عن توقيع العقد، تصدر القاديشا ضمان عرضه (التأمين المؤقت). في هذه الحالة يمكن للقاديشا أن تلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

ولكون العقد مكتملاً بمجرد إبلاغ المتعهد، فإن توقيع هذا الأخير نسخة الطلبية يعني ببساطة أن أحكام كتاب الطلبية مطابقة للتي وردت في العرض المقدم منه.

إما إذا ارتأت القاديشا انه من غير الضروري إعلام قرارها بواسطة فاكس أو كتاب مختصر، فإن كتاب الطلبية المفصل وقسيمة الطلبية تكونا عقد الالتزام.

على الشركات التي رسا عليها الالتزام وجوب التقيد بأحكام المرسوم الاشتراعي رقم ٦٧ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ وملحقاته الذي يفرض رسم الطابع المالي على الصكوك المحددة بموجب المادة ٢ من هذا المرسوم الاشتراعي، كما ورد أعلاه.

المادة ٣٣:

النكول، الإنهاء، الفسخ، ونتائج إنتهاء العقد:

أولاً – النكول

١. يعتبر الملترم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل القاديشا، وذلك خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ الإنذار، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملترم بما طُلب منه.

٢. لا يجوز اعتبار الملترم ناكلاً إلا بموجب قرار معلّل يصدر عن القاديشا بناء على موافقة هيئة الشراء العام .

٣. إذا اعتُبر الملترم ناكلاً، يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار، وتطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

ثانياً - الإنهاء

١. ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ. عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت القاديشا على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب. إذا أصبح الملتزم مفلساً أو معسراً أو خُلت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من هذه المادة.
٢. يجوز للقاديشا إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً - الفسخ

١. يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ. إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبويض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء.
 - ب. إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
 - ج. في حال فقدان أهلية الملتزم.
٢. إذا فسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند، تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً - نتائج انتهاء العقد

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في هذه المادة، تعتمد القاديشا إلى إعادة التلزم وفقاً للأصول المنصوص عليها في هذا القانون أو تنفذها بنفسها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد. فإذا أسفر التلزم الجديد أو التنفيذ عن وفر في الأكلاف، عاد الوفر إلى الخزينة، وإذا أسفر عن زيادة في الأكلاف، رجعت القاديشا على الملتزم الناكل بالزيادة. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ (الكفالة النهائية) مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.
٢. في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، تتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر، الإجراءات التالية:
 - أ. يصادر ضمان حسن التنفيذ (الكفالة النهائية) مؤقتاً لحساب الخزينة.
 - ب. تحصى القاديشا الأشغال أو اللوازم أو الخدمات المنفذة أو المواد المدخرة قبل تاريخ إعلان الإفلاس وتنظم بها كشفاً تصرف قيمته مؤقتاً أمانة باسم الخزينة.
 - ج. تعتمد القاديشا إلى إعادة التلزم وفقاً للأصول المنصوص عليها في قانون الشراء العام أو تنفذها بنفسها إذا كان لديها المؤهلات والقدرات الكافية لذلك دون اللجوء إلى أي نوع من أنواع التعاقد، فإذا أسفر التلزم الجديد أو التنفيذ عن وفر في الأكلاف، يعود الوفر إلى الخزينة، ويدفع ضمان حسن التنفيذ (الكفالة النهائية) وقيمة الكشف المبين في الفقرة السابقة إلى وكيل التفليسة. وإذا أسفرت عن زيادة في الأكلاف، تقتطع الزيادة من الضمان وقيمة الكشف المذكور ويدفع الباقي إلى وكيل التفليسة. وإذا لم يكف ذلك لتغطية الزيادة بكاملها، يكتفى بقيمة الضمان والكشف.
٣. في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تستلم الأعمال أو الخدمات المنفذة أو السلع المقدمة، وتصرف قيمة مستحقته باسم الورثة.
٤. لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ"، من الفقرة الأولى من "ثالثاً"، من هذه المادة.
٥. ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للقاديشا إن وجد وعلى المنصة الإلكترونية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٣٤:

تعليمات القاديشا:

على المتعهد أن يخضع للتعليمات التي تصدر عن ممثل شركة قاديشا و/أو من تنتدبه الشركة لهذه الغاية ولهذا الأخير الحق في رفض كل عمل يراه غير مقبول.

تكون موافقة الشركة بعد الإستلام المؤقت مع التحفظ لجهة أية عيوب في الصنع (défauts de fabrication) قد تظهر قبل إجراء الإستلام النهائي.

تحتفظ قاديشا بحقها بأن ترفض البضاعة إذا تبين أنها غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط أو لوجود عيوب أو عطل أو نقص فيها.

إذا تبين للمتعهد أن التعليمات الصادرة إليه تتجاوز الشروط المفروضة عليه في العقد أو أنها مغايرة لأصول الفن، يتوجب عليه، تحت طائلة سقوط حقه، أن يوجه ملاحظاته خطياً إلى الشركة وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه.

على أن ملاحظات المتعهد الخطية لا توقف تنفيذ تعليمات الشركة و يمكن للمتعهد فيما بعد أن يثبت، قبل إجراء الاستلام المؤقت للأعمال، الضرر الذي يكون قد لحق به وأن يطالب الشركة بالتعويض عليه

المادة ٣٥:

فريق عمل المتعهد:

على المتعهد أن يبلغ الشركة باسم مندوبه الدائم في موقع العمل وذلك بكتاب خطي وفي مهلة لا تتعدى ثلاثة أسابيع من تاريخ تبليغه بالموافقة على إسناد الصفقة إليه.

يجب أن يكون المندوب ذا خبرة مناسبة في ميدان الأعمال موضوع هذه المناقصة، ويعطي المتعهد مندوبه صلاحية تلقي وتنفيذ تعليمات الشركة، وذلك حتى إجراء الكشف النهائي. يجب أن يكون فريق عمل المتعهد مكوناً من عدد كاف من العمال المؤهلين فنياً للقيام بتنفيذ الأعمال الواردة في الالتزام على أكمل وجه.

يكون اختيار كل عنصر من عناصر فريق عمل المتعهد بما فيه مندوبه خاضعاً لموافقة الشركة.

يمكن للشركة أن تطلب تغيير أي عنصر ودون أن تبين الأسباب الموجبة وعلى المتعهد التقيد بذلك خلال ٣ أيام (في مهلة أقصر عند الضرورة) من تبليغه خطياً طلب الشركة دون أن يحق للمتعهد المطالبة بالتعويض عن أي عطل وضرر.

يجب على المتعهد أن يكون لديه المعدات لتنفيذ الأعمال موضوع الالتزام على أكمل وجه.

المادة ٣٦:

قوانين الصفقة:

يحكم القانون اللبناني هذه الصفقة، كما يخضع المتعهد في كل ما لا يتعارض مع أحكام دفتر الشروط هذا لأحكام:

- ١- دفتر الشروط والأحكام العامة المفروضة على متعهدي الأشغال العامة (قرار وزارة الأشغال العامة الصادر بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢٠).
- ٢- دفتر الشروط العام المتعلق بالإنشاءات العائدة للأشغال العامة (المرسوم رقم ٤٠٥ الصادر بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢١).
- ٣- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩ وتعديلاته.

يلفت انتباه العارض إلى الأنظمة والقوانين القاضية بمقاطعة إسرائيل.

إن جميع النزاعات التي يمكن أن تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير أحكام هذه الصفقة ينظر فيها القضاء اللبناني المختص.

المادة ٣٧: النصوص والمراسلات الرسمية:

فيما يعود لكافة المستندات، العروض، المذكرات، العقود، الملاحظات الفنية، المراسلات، الفواتير إلخ ... على المتعهد توجيهها إلى القاديشا باللغة العربية، إلا في الحالات التي تتطلب التعامل بلغة أجنبية حيث يقتضي التعامل باللغة الفرنسية، أو الإنكليزية، حيث تصبح جميع هذه المستندات ملكاً للقاديشا بمجرد تقديمها وانتهاء مهلة تقديم العروض. ان جميع المراسلات يجب ان تحمل اسم صاحب المفوض بالتوقيع والمصرح عنه قانونياً (Power Of Attorney) وصفته أو مسؤوليته في الشركة بشكل واضح ودقيق.

المادة ٣٨: الإقصاء

تطبق أحكام الإقصاء على الملتمزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي نهائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٩: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٤٠: زيارة الموقع واجتماعات ما قبل تقديم العروض

أ- يُطلب من مقدم العرض زيارة ومعاينة الموقع المطلوب ومحيطه والحصول على جميع المعلومات التي قد تكون ضرورية لإعداد العرض وإبرام عقد للخدمات على مسؤوليته الخاصة. لذلك فإن مقدم العرض هو المسؤول الوحيد عن سعر عرضه وتفصيله، وتكون تكاليف زيارة الموقع على نفقته الخاصة. بعد زيارة الموقع، تعتبر القاديشا إن المتعهد أصبح على دراية كاملة بكيفية اتمام المهام، وعليه تقديم عرض شامل حيث لن يكون بعد ذلك أي مسؤولية على القاديشا.

ب - يُمنح مقدم العرض وأي من موظفيه أو وكلائه الإذن من قبل صاحب العمل للدخول إلى الموقع حيث سيتم تنفيذ الخدمات أو الأعمال بغية المعاينة، فقط بشرط صريح أن يقوم مقدم العرض وموظفيه ووكلائه أو ممثليه، بإبراء وتعويض صاحب العمل وموظفيه ووكلائه أو ممثليه من وضد أي وجميع الالتزامات والمسؤوليات المترتبة، وسيكونون مسؤولين عن الوفاة أو الإصابة الشخصية، وفقدان الممتلكات أو تلفها وأي خسارة أو ضرر آخر والتكاليف والمصاريف المتكبدة نتيجة المعاينة.

ج - سيقوم صاحب العمل بترتيب زيارة إلى موقع العمل لجميع مقدمي العروض في نفس الوقت في تاريخ يتم تعيينه قبل تاريخ تقديم العرض. في نهاية هذه الزيارة، سيقوم بإصدار شهادة زيارة موقع موقعة منه ومن مقدم العرض. وترفق هذه الشهادة بملحق رقم ٩ -

هـ - يكون الممثل المعين من قبل مقدّم العرض مدعوًا لحضور إجتماع ما قبل تقديم العروض. ويمكن الغرض من هذا الاجتماع توضيح المسائل والإجابة على الأسئلة حول أي مسألة قد تثار في تلك المرحلة.

القسم الثالث: الشروط الإدارية الخاصة

١. ١٤ - أمكرّر: الكفالات:

ان قيمة التأمين المؤقت تبلغ //٨٢٠٠٠٠٠٠٠ل.ل.إثنى و ثمانون مليون ليرة لبنانية.

٢. ٢٩ - مكرّر - شروط الدفع :

يتم الدفع بعد شهر من تاريخ الاستلام الكمي والنوعي للبضاعة.

٣. ٣٣ - مكرّر: رابعاً- نتائج انتهاء العقد:

ستقوم القاديشا بتقييم ملتزمي الصفقات لديها وفق الجدول المذكور في المرفق رقم ٨- - .

ملحق رقم ١

١ - المواصفات الفنية

- ١- على المتعهد أن يقوم بتأمين العمال ووسائل النقل وأدوات التنظيف من خرق قماش وسلاسل وأحزمة كافية لانجاز الأعمال المطلوبة، والعدة اللازمة لتنظيف الأوساخ والأعشاب ورش المبيدات وتأمين سلامة العمال من أية أخطار كانت.
 - ٢- على المتعهد تأمين العدد الكافي من العمال لتنظيف كل خط ومحطة، علماً بأن الحد الأقصى لعزل أي خط هو ٦ ساعات فقط، بدءاً من الساعة السادسة صباحاً حتى الساعة الثانية عشر ظهراً.
 - ٣- على المتعهد ارشاد عماله بدقة ووضوح على أماكن تنظيف المحطات مع رش المبيدات وعلى الخط المعزول والمنوي تنظيفه، ويقع عليه أي خطأ في صعود أو الإقتراب أي من عماله إلى خطوط موضوعة قيد الاستثمار أو البدء بالتنظيف داخل المحطات. لذلك عليه اتباع تعليمات المراقب في تحديد الخطوط المطلوب تنظيفها يومياً مع المحطات، و أي خرق ناتج عن ذلك تقع المسؤولية الشاملة على المتعهد.
 - ٤- على المتعهد أن لا يباشر في تنظيف أي خط أو تنظيف المحطات الرئيسية والإقليمية من الأوساخ والأعشاب ورش المبيدات قبل استلام نسخة من أمر القطع المعمول به لهذا الغرض. وعند الانتهاء من العمل، وقبل ارجاع التيار، عليه أن يوقع على كتاب العزل قبل البدء وبعد الانتهاء من العمل، للتأكد من عدم وجود أحد من عماله على هذا الخط قبل موافقة القاديشا.
 - ٥- على المتعهد أن يقدم عقد تأمين ضد طوارئ العمل لعماله (من تسلق اعمدة وحالات تكهرب وخلافه...)
 - ٦- إن الهدف من رش المبيدات هو القضاء على الحشرات، كالصراصير والنمل والعت والعقارب والعناكب وغيرها، بالإضافة إلى مكافحة الفئران والجرذان الأفاعي.
 - ٧- يجب أن تكون المواد المستعملة غير مضرّة بالإنسان والبيئة.
 - ٨- يشمل العمل الأماكن الداخلية والخارجية لمواقع العمل دون استثناء.
 - ٩- يجب أن يكون المبيد المستعمل للقضاء على الفئران والجرذان مختر للدم.
 - ١٠- على المتعهد تحديد ماركات للمبيدات والمنتجات المراد استعمالها من قبله في مواقع العمل وأن تكون موافق عليها من وزارة الزراعة أو وزارة الصحة.
 - ١١- إن رش و نزع الأعشاب يشمل الأماكن التي لا يراد زرعها (zones non destinées à être replantées) و الأماكن (حدائق ، Tensar الخ...) المزروعة و الأماكن التي تنبت فيها الحشائش و الأعشاب التي تؤثر على سلامة الإستثمار داخل موقع العمل.
 - ١٢- على المتعهد تحديد ماركات للمبيدات والمنتجات المراد استعمالها من قبله في مواقع العمل وأن تكون موافق عليها من وزارة الزراعة أو وزارة الصحة.
- وإن القاديشا غير مسؤولة عن أي حادث قد يلحق بعمال المتعهد.

ثالثاً: المرفقات

- المواصفات الفنية : ملحق رقم ١
- نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة و مرفق : ملحق رقم ٢
رقم (١) للتعهد للاشتراك في المناقصة - ميثاق النزاهة
- صيغة كتاب الضمان : ملحق رقم ٣
- جدول الأسعار : ملحق رقم ٤
- تعهد لرفع السرية المصرفية : ملحق رقم ٥
- أمر مباشرة بالعمل : ملحق رقم ٦
- تسليم مواقع العمل : ملحق رقم ٧
- جدو تقييم ملتزمي الصفقات لدى الشركة : ملحق رقم ٨
- تصريح بمعاينة مواقع العمل نافي للجهالة : ملحق رقم ٩
- بيان بصاحب الحق الإقتصادي : ملحق رقم ١٠
- بطاقة المعلومات الشخصية

ملحق رقم ٢: نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة

(كتاب العرض الإداري والفني)

- على العارض إعداد نموذج على ورق مروس يظهر بوضوح الاسم الكامل للعارض وعنوانه.
- يجب أن يوضع نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة (كتاب العرض الإداري والفني) مع ميثاق النزاهة المرفق به في الغلاف الأول – غلاف العرض الإداري والفني.

التاريخ:	
اسم المناقصة:	
رقم المناقصة:	

السادة: شركة كهرباء قاديشا

نحن الموقعون أدناه نقدم عرضنا في جزأين:

١- العرض الإداري

٢- العرض الفني

وفي تقديم عرضنا نقر ونعلن الآتي:

أ. **لا تحفظات لدينا:** لقد قمنا بمراجعة وفحص دفتر الشروط وليس لدينا أي تحفظات عليه، بما في ذلك الإضافات الصادرة وفقاً لبند "تعديل دفتر الشروط"، وقبلنا الأحكام المدرجة في دفتر الشروط آخذين بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها، وأنها لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وتفصيل الشراء المطلوب، ونقبل كافة الشروط المبينة فيها وبالالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك.

ب. **التوافق مع دفتر الشروط:**

- أن المستندات المقدمة من قبلنا كافة صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا وهي صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها
- بأن نبليغ شركة كهرباء قاديشا فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا.
- أننا قدمنا ضمان العرض لهذه المناقصة وفقاً لما هو محدد في دفتر الشروط.
- أننا تقدمنا لهذا الالتزام بالتوافق مع دفتر الشروط ووفقاً لمهل تسليم اللوازم المحددة في دفتر الشروط في ما يلي:

تنفيذ أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الإقليمية من الاوساخ و الأعشاب

ج. **صلاحية العرض:** تستمر صلاحية عرضنا حتى تاريخ /----/ ----/ ---وفق المادة ١٠ من دفتر الشروط وسيبقى عرضنا هذا ملزماً لنا طوال فترة الصلاحية.

د. **ضمان حسن التنفيذ:** نلتزم إذا تم قبول عرضنا وإرساء العقد علينا بتقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً لدفتر الشروط.

هـ. **عرض واحد لكل عارض:** نحن لا نقدم أي عرض آخر كمناقص منفرد، أو كشريك في تحالف شركات (في حال وجوده)، أو كمتعاقد ثانوي، ونلبي متطلبات **الفقرة (٣,٥) من المادة "أهلية العارضين"**.

و. **ميثاق النزاهة:** نقر بأن المرفق (١) للتعهد (كتاب العرض الفني والإداري) - ميثاق النزاهة، يشكل جزءاً من كتاب التعهد هذا.

ز. **عدم الالتزام بالقبول:** إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول أي عرض تستلمونه.

ح. **عقد ملزم:** نحن ندرك أن عرضنا هذا، إلى جانب موافقتكم المكتوبة الواردة في إشعار الإرساء، سيشكلان عقداً ملزماً بيننا، حتى يتم إعداد عقد رسمي ويتم تنفيذه.

ط. **الاحتيال والفساد:** نشهد بموجب هذا الكتاب أننا قد اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورط أي شخص يتصرف باسمنا أو نيابة عنا في أي نوع من الاحتيال والفساد؛

ي. **التبعات القانونية:** لقد أخذنا علماً بأن أي مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه قد تنتج عنها التبعات القانونية المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤، تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩ وتعديلاته، وسائر القوانين ذات الصلة على الجرائم التي تقع تحت طائلتها والمرتبطة بتنفيذ هذا القانون.

ك. **رفع السرية المصرفية:** نتعهد لمصلحة الإدارة، في حال إرساء العقد علينا، برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام.

١. في حالة منح العقد، فإن الشخص المذكور أدناه هو ممثل لنا:

اسم العارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل العارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل العارض	
التوقيع:	

طوابع بقيمة

مليون ليرة لبنانية

مرفق رقم (١) للتعهد للاشتراك في المناقصة (كتاب العرض الإداري والفني)

ميثاق النزاهة

السادة: شركة كهرباء قاديشا

١. نعلن ونتعهد بأننا لا نحن ولا أي شخص، بما في ذلك أي من الشركات التابعة لنا، وجميع مديرينا أو موظفينا أو وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، بالإضافة إلى أي من الموردين أو الموردين الثانويين أو أصحاب الامتياز أو الاستشاريين أو الاستشاريين الثانويين، إن وجدوا، الذين يتصرفون نيابة عنا بالسلطة الواجبة أو بمعرفتنا أو موافقتنا، قد شارك، أو سوف يشارك في أي ممارسة محظورة (على النحو المحدد أدناه) فيما يتعلق بعملية الشراء أو في تنفيذ أو توريد أي أعمال أو سلع أو خدمات لأعمال الصيانة على الخطوط النقل الكهربائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الإقليمية من الأوساخ و الأعشاب ، والتعهد بإبلاغكم بذلك إذا لفت أي مثيل لأي من هذه الممارسات المحظورة انتباه أي شخص في مؤسستنا يحمل مسؤولية ضمان الامتثال لهذا العهد.
٢. نتعهد أنه لا توجد شركة تابعة للجهة الشاركة في عرضنا هذا بأي صفة على الإطلاق.
٣. في حال رسا الالتزام علينا وطوال مدة العقد، نتعهد بتعيين موظف، يكون مقبولا بشكل معقول من قبلكم ويكون لكم الحق بالوصول الفوري اليه، ولديه الصلاحيات اللازمة لضمان الامتثال لهذا التعهد.
٤. نعلن ونتعهد، فيما عدا الأمور التي تم الكشف عنها في ميثاق النزاهة هذا، بما يلي:
 - أ. نحن، والشركات التابعة لنا وجميع مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم تتم إدانتنا في أي محكمة بأي جريمة تنطوي على ممارسات محظورة فيما يتعلق بأي عملية شراء للسلع أو الخدمات خلال السنوات العشر السابقة.
 - ب. لم يتم فصل أي من مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو ممثلي شريك في تحالف الشركات، إن وجدوا، أو استقال من أي وظيفة على أساس تورطه في أي ممارسات محظورة.
 - ج. نحن، والشركات التابعة لنا، ومديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم يتم استبعادنا من المشاركة في إجراءات الشراء العام أو الدخول في عقد مع أي من الجهات الشاركة على أساس الانخراط في ممارسات محظورة.
 - د. نحن، ومديرينا، والشركات التابعة لنا أو الموردين لسنا معرضين لأي عقوبة مفروضة بموجب قرار صادر عن المحاكم اللبنانية أو الأجنبية.
 - هـ. كما نتعهد بإبلاغ الجهة الشاركة وهيئة الشراء العام على الفور إذا حدث هذا الموقف في مرحلة لاحقة.
 - و. نتعهد أيضاً بتقديم إفصاح كامل عن أي إدانات أو إقالة أو استقالات أو استثناءات أو غيرها من المعلومات ذات الصلة بالفقرات أدناه إن أمكن.

اسم الشخص المعنوي / الطبيعي بالتفصيل	السبب

٥. لغرض هذا الميثاق، تحدد المصطلحات الواردة أدناه الممارسات المحظورة على النحو التالي:
 - أ. الممارسات المحددة في المادة رقم ٤ " الممارسات المحظورة" في دفتر الشروط.
 - ب. إساءة استخدام موارد الدولة أو أصولها.
 - ج. السرقة التي تعني الاستيلاء على ممتلكات تابعة لطرف آخر.
 ٦. الأهلية: أننا نفي بمتطلبات الأهلية المحددة في دفتر الشروط، وأننا على اطلاع بمفهوم تضارب المصالح والأطراف المقصودة به، وليس لدينا تضارب في المصالح، وفقاً للمادة ٣ - "أهلية المعارضين".
 ٧. أننا سنقوم على الفور بإبلاغ هيئة الشراء العام وسلطة التعاقد في حال وقوع أو احتمال وقوع تضارب في المصالح، ونصرح:

<input type="checkbox"/> بأنه، في حدود معرفتنا، لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي المعارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة المعارضة) وبين أي من الموظفين لدى شركة كهرباء قاديشا.
<input type="checkbox"/> بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي المعارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة المعارضة) وبين أي من الموظفين لدى شركة كهرباء قاديشا.
طبيعة صلة القرابة:

الأسماء والأطراف في صلة القرابة.....

٨. الكيانات التي تملك فيها الدولة (SOEs): أختار احد الخيارين واحذف الآخر:

- "نحن لسنا كياناً تملك فيه الدولة" أو
- "نحن كياناً تملك فيه الدولة" ولكننا نلبي متطلبات الفقرة (٣,٧) من أهلية المعارضين".

٩. إسقاط الأهلية والإقصاء: نحن، بما في ذلك أي من المتعاقدين الثانويين معنا لأي جزء من العقد لم يتم إسقاط أهليتنا بموجب إعلان عدم أهلية صادر عن الجهات المختصة وفق إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، ولسنا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

اسم المعارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل المعارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل المعارض	
التوقيع:	

ملحق رقم ٣: صيغة كتاب الضمان

مصرف

لجانب كهرياء قاديشا

الموضوع : كتاب ضمان لصالحكم بقيمة / فقط بناء لأمر السيد

انصرف مركزه.....، الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته وبناء للأمر السيد (أو السادة أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالأرقام والاحرف) نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الامتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة). أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه إلينا أو الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز شركتنا في

اسم الممثل المفوض للمصرف :

توقيع الممثل المفوض :

صفة الممثل المفوض

المكان :

التاريخ :

خاتم المصرف

جدول اسعار
عائد لأعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية و تنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من
الاساخ و الأعشاب .

كشف تخميني للاتحة رقم ١

الجزء الأول

أنا الموقع أدناه بعد الاطلاع على دفتر الشروط العائد لتقديم أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية وتنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاساخ ، أتعهد بأن أقدم وفقا " لأحكام دفتر الشروط هذا وبالأسعار الواردة أدناه بما فيه التخفيضات والزيادات:

نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	سعر افرادي دون TVA ل.ل.	سعر افرادي مع TVA ل.ل.	سعر اجمالي دون TVA ل.ل.	سعر إجمالي مع TVA ل.ل.
تنظيف عوازل اعمدة ٣٥ ك.ف.						
أ- تنظيف عوازل اعمدة Ancrage مؤلفة على الشكل التالي:						
أعمدة مؤلفة من ٦ سلاسل	عدد	289				
أعمدة مؤلفة من ٨ سلاسل	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ٩ سلاسل	عدد	7				
أعمدة مؤلفة من ١٠ سلاسل	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ١١ سلسلة	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ١٢ سلسلة	عدد	6				
أعمدة مؤلفة من ١٣ سلسلة	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ١٥ سلسلة	عدد	1				
ب- تنظيف عوازل أعمدة Aligement مؤلفة على الشكل التالي:						

				عدد	72	أعمدة مؤلفة من ٣ سلاسل
				عدد	4	أعمدة مؤلفة من ٦ سلاسل
				عدد	0	أعمدة مؤلفة من ٩ سلاسل
				عدد	239	أعمدة مؤلفة من ٣ عازل صلب
				عدد	60	أعمدة مؤلفة من ٦ عازل صلب
				عدد	1	أعمدة مؤلفة من ٢١ عازل صلب
ج- تنظيف عوازل وسلاسل محطات مؤلفة على الشكل التالي:						
				عدد	136	سلاسل
				عدد	23	عازل صلب
				عدد	51	ترافرس
				عدد	57	مانعات صواعق
		المجموع:				

كشف تخميني للائحة رقم ٢

الجزء الثاني

أنا الموقع أدناه بعد الاطلاع على دفتر الشروط العائد لتقديم أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية وتنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاوساخ ، أتعهد بأن أقدم وفقا " لأحكام دفتر الشروط هذا وبالأسعار الواردة أدناه بما فيه التخفيضات والزيادات:

نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	سعر افرادي دون TVA ل.ل.	سعر افرادي مع TVA ل.ل.	سعر اجمالي دون TVA ل.ل.	سعر إجمالي مع TVA ل.ل.
تنظيف عوازل اعمدة ٦٦ ك.ف.						
أ- تنظيف عوازل اعمدة Ancrage مؤلفة على الشكل التالي:						
أعمدة مؤلفة من ٦ سلاسل	عدد	38				
أعمدة مؤلفة من ٨ سلاسل	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ٩ سلاسل	عدد	5				
أعمدة مؤلفة من ١٢ سلسلة	عدد	23				
أعمدة مؤلفة من ١٥ سلسلة	عدد	2				
أعمدة مؤلفة من ١٨ سلسلة	عدد	5				
أعمدة مؤلفة من ٢١ سلسلة	عدد	1				
أعمدة مؤلفة من ٢٤ سلسلة	عدد	0				
ب- تنظيف عوازل اعمدة Aligment مؤلفة على الشكل التالي:						
أعمدة مؤلفة من ٣ سلاسل	عدد	89				
أعمدة مؤلفة من ٦ سلاسل	عدد	24				
أعمدة مؤلفة من ١٢ سلسلة	عدد	2				
ج- تنظيف عوازل وسلاسل محطات مؤلفة على الشكل التالي:						

				42	عدد	سلاسل
				30	عدد	ترافرس
				24	عدد	مانعات صوت
				100	عدد	غيار ديسكات ٦٦ ك.ف.

كشف تقديري لأعمال نزع أعشاب وتنظيف ورش مبيدات للأعشاب

أنا الموقع أدناه بعد الاطلاع على دفتر الشروط العائد لتقديم أعمال الصيانة على خطوط النقل الهوائية وتنظيف المحطات الرئيسية و الاقليمية من الاوساخ، أتعهد بأن أقدم وفقا لأحكام دفتر الشروط هذا وبالأسعار الواردة أدناه بما فيه التخفيضات والزيادات:

كشف تقديري لأعمال نزع أعشاب وتنظيف ورش مبيدات للأعشاب

نوع الأشغال	الوحدة	الكمية	سعر افرادي دون TVA ل.ل.	سعر افرادي مع TVA ل.ل.	سعر اجمالي دون TVA ل.ل.	سعر إجمالي مع TVA ل.ل.
أعمال نزع أعشاب وتنظيف ورش المبيدات للأعشاب.						
محطة طرابلس الرئيسية	عدد	1				
محطة شكا الرئيسية	عدد	1				
محطة فيع	عدد	1				
محطة كوسبا	عدد	1				
محطة أورانج ناسو	عدد	1				
محطة الميناء الإقليمية	عدد	1				
محطة M30	عدد	1				
محطة أي-بي-سي	عدد	1				
مخطة الحريشة	عدد	١				
المجموع						

كما أؤكد بأن الأسعار الواردة أعلاه هي الصحيحة والوحيدة التي التزم بها ايا" كانت تلك التي أدرجت في العرض أو في أي من المستندات الملحقة به، وهي تتضمن كافة المبالغ والرسوم والأرباح وما شابه للتقيد التام بأحكام دفتر الشروط المرفق.

وفي حال وجود أي خلاف بين العرض المقدم ومواصفات وأحكام دفتر الشروط، فإنني أقبل بتعديل العرض لي مطابق تماما" مواصفات وأحكام دفتر الشروط، علما" بأن أي تعديل قد ينجم عن ذلك يكون دون أية زيادة في الأسعار. إن إضافة أي نص خارج حدود الخانات المخصصة للأسعار الافرادية والإجمالية والتفقيط الموازي له في جدول الأسعار يعتبر مخالفا لدفتر الشروط وسوف يؤدي بالتالي إلى استبعاد العرض، كما إن أي عرض رديف يتوجب ذكره على جدول أسعار مستقل.

اسم العارض:

عنوان العارض:

توقيع العارض:

مُلحق رقم ٥: تعهّد لرفع السريّة المصرفية

أنا الموقع أدناه العارض.....،

في حال إرساء الصفقة عليّ، أتعهّد لمصلحة شركة قاديشا برفع السريّة المصرفيّة عن حساباتي المصرفيّة التي يودع فيها أو ينتقل إليها أي مبلغ من قبيلها يتعلّق بهذه الصفقة، تعهّداً كلياً نهائياً لا رجوع عنه، كما أتعهّد بإبراز كشف حساب مصرفي مُصدّقاً وفقاً للأصول عن هذا الحساب أينما وُجِدَ في حال طُلِبَ اليّ ذلك من الشركة.

كما أخوّل شركة قاديشا سلفاً بأن تودع كل المبالغ التي ستتوجّب لي في هذا الحساب دون سواه.

ان عدم إلزامي بتعهّدي هذا يجعلني ناكلاً تجاه شركة قاديشا ويكون لها الحق بفسخ العقد الموقع معي على مسؤوليتي.

طرابلس في / / ٢٠٢٥

ملحق رقم ٦: أمر مباشرة بالعمل

رقم كتاب الطلبية : تاريخ كتاب الطلبية: \..... \.....

رقم قسيمة الطلبية :

رقم التسجيل في البريد : تاريخ التسجيل : \..... \.....

بتاريخ \..... \..... حضر الى شركة كهرباء قاديشا/معمل/مصلحة

..... السيدة

عن المتعهد

الذي رست عليه صفقة

.....

حيث قام بتسليم المستندات التالية:



نسخة عن الكفالة النهائية مسجلة في بريد الشركة ضمن المهلة المحددة



نسخة عن كتاب الطلبية موقعا على جميع صفحاته ومسجلة في بريد الشركة وفقاً للاصول



نسخة عن مستند الطوابع المالية



نسخة عن كتاب التأمين الشامل



نسخة عن التعهد بتأمين كتاب الضمان التقني من الشركة الصانعة



نسخة عن الكتاب المتعلق بتسمية مندوب عن المتعهد



نسخة عن

وقد تسلم امر المباشرة بالعمل وتبين انه لا يوجد اي عائق يحول دون البدء بتنفيذ الصفقة .

عن الشركة او الشركة المتعاهدة عن شركة كهرباء قاديشا

الاسم :

الاسم :

الصفة :

الصفة :

التوقيع :

التوقيع :

التاريخ : \..... \.....

التاريخ : \..... \.....

تسلم نسخة الى المتعهد بعد تسجيلها في البريد.

ملحق رقم ٧: محضر تسليم مواقع العمل

رقم كتاب الطلبية : تاريخ كتاب الطلبية : \..... \.....

رقم قسيمة الطلبية :

رقم التسجيل في البريد : تاريخ التسجيل : \..... \.....

بتاريخ \..... \..... حضر الى

السيدة عن شركة كهرياء قاديشا

والسيدة عن المتعهد

الذي رست عليه صفقة

.....

.....

وقد تسلم مواقع العمل وتبين انه لا يوجد اي عائق يحول دون البدء بتنفيذ الاشغال .

عن الشركة او الشركة المتعهدة عن شركة كهرياء قاديشا

الاسم : الاسم :

التوقيع : التوقيع :

التاريخ : \..... \..... التاريخ : \..... \.....

تسلم نسخة الى المتعهد بعد تسجيلها في البريد

مُلحق رقم ٨: جدول تقييم ملتزمي الصفقات لدى الشركة

المعايير	التقييم	نتيجة التقييم (يعد لاحقاً من قبل مصلحة الشؤون المشتركة بحسب التقييم)
سلوك المتعهد (ناكل/غير ناكل) (المصلحة المعنية)	- نعم (ناكل) - كلا (غير ناكل)	- في حال كانت نتيجة التقييم نعم، يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب.
احترام مهل لتنفيذ/التسليم – Project plan (المصلحة المعنية)	- الالتزام بحدود ال ٩٠% من المهل الزمنية المتفق عليها	مقبول
	-الالتزام ما بين ٨٠ و ٩٠% من المهل الزمنية المتفق عليها	غير مرضي مع توجيه إنذار (على أن يتم تعريضه للشطب بعد توجيه إنذارين)
	-الالتزام دون ال ٨٠% من المهل الزمنية	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
الغرامات والحسومات (لجنة الاستلام)	حسومات او غرامات لحدود ال ١٠%	مقبول
	حسومات او غرامات ما بين ال ١٠% و ٢٠%	غير مرضي مع توجيه إنذار
	حسومات تفوق ال ٢٠%	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
الأخطاء خلال التنفيذ والتسليم بما فيها تقديم الـ Deliverables (drawing, Reports, design....)	لا يوجد أخطاء	مقبول
	- اخطاء لا تؤثر على سلامة الاستثمار مع تجاوب مع الانذارات وتوجيهات المديرية المعنية	مقبول
	-أخطاء تؤثر على سلامة الاستثمار او عدم تجاوب مع توجيهات المديرية المعنية	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)
نوعية التجهيزات المقدمة (المصلحة المعنية)	متوافقة مع ما هو مطلوب	مقبول
	وجود عيوب غير جوهرية مع الاستجابة لطلب معالجتها من المديرية المعنية	مقبول
	غير متوافقة مع ما هو مطلوب	مرفوض (يتم عرضه على مجلس الادارة للشطب)

- يتم تعبئة هذا الجدول من قبل المصلحة المعنية ولجنة الاستلام في الشركة بحسب المعايير المبينة فيه، وإحالته بعد ذلك الى مصلحة الشؤون المشتركة لكي تضع النتائج وفق التقييم الوارد في هذا الجدول.

ملحق رقم ٩: تصريح بمعاينة مواقع العمل نافى للجهالة

أنا الموقع أدناه.....

بصفتي.....(١)

ومفوضاً بالتوقيع من قبل.....(٢)

أصرح باسم.....(٣)

بأنني قد عاينت مواقع العمل الخاصة بالتلزم المذكور أعلاه ولن أذرع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة المواقع المذكورة.

إن المعلومات التي تقدمها سلطة التعاقد (سواء في دفتر الشروط هذا أو في غيره) هي لإرشاد العارضين المحتملين في تحضير عروضهم. على كل عارض بذل جهده الخاص للتحقق من المخاطر التجارية المرتبطة بإدارة واستثمار معمل صور الحراري ولا تتحمل سلطة التعاقد أية مسؤولية عن أية معلومات غير صحيحة قد يحصل عليها أي عارض.

إن أية مصاريف أو تكاليف تكبدها أي عارض من أجل معاينة مواقع العمل وتقديم عرضه هي على مسؤوليته الكاملة وليس على سلطة التعاقد أي مسؤولية من أي نوع كانت مرتبطة بذلك.

توقيع وختم العارض:

التاريخ:

تفيد القاديشا بأن العارض الموقع أعلاه قد عاين مواقع العمل المحددة في دفتر الشروط الخاص بالصفقة برفقة مندوب من قبل الإدارة.

توقيع وختم سلطة التعاقد:

التاريخ:

إيضاح:

- (١) صفة المُوقَّع بالنسبة للعارض (صاحب المؤسسة أو الشركة أو مديرها أو حامل وكالة، إلخ...)
- (٢) على المُوقَّع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد في الإذاعة التجارية أو يضم صورة مصدقة حسب الأصول عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.
- (٣) اسم الشخص المعنوي للعارض (شركة/مؤسسة)

بطاقة المعلومات الشخصية

اسم الشركة القانوني

شعار الشركة

نوع الشركة

تاريخ الانشاء

العنوان

المقر الرئيسي

الرمز البلدي

المدينة

البلدية

البلد

المدينة

البلد

مفتاح رمز الهاتف

الهاتف

فاكس

العنوان الالكتروني

(خانة ضرورية)

البريد الالكتروني

.....في.....

الختم المعتمد و توقيع المفوض بالتوقيع

معلومات خاصة بالشركة

	رئيس مجلس الادارة
	المدير العام
	المدير المالي
	المدير الفني
	المدير التجاري
	عدد عمال الملاك
	عدد حملة الشهادات
	عدد العمال
	الشخص الكلف بمتابعة الملف لدى القاديشا

الختم المعتمد و توقيع المفوض بالتوقيع

الختم المعتمد

المعلومات المالية:

العملة

راس المال

حجم الأعمال خلال السنوات الثلاث الأخيرة:

سنة

سنة

سنة

الرقم المالي المسجل على الشهادة الضريبية ورقم الشركة المسجل بالضمان

الرقم المالي

الملكية

رقم الضمان

رقم السجل التجاري

مكان التسجيل

البنوك المتعامل معها:

البنك

العنوان